الثانية لما ذكرانه من رداءة السوداوية وعفونتها اما داخل العروق وهي الريح اللازمة
وتسميتها بالريح لانها تشتد بالعاد وجودتها نادرة لان برد السوداوي في البدن قليل جدا
لانها باردة يابسة مصفاة واللدم الذي المقصود منه التغذية ولان تولد الاخلاط في القلب
وذلك بان يتحلل الوارد الى شابهة حبيرة وهو حار رطب تولد البارد والياس منها بكليتها
قليلا بالضرورة وعفنك يكون جودتها في العروق اقل وعفنك فيها كثيرا ويسمى شقيقة
والقبول للعفنة فان قبل فعلى ما يلزم ان يكون وجود الغب اللازمة البتة نادرا حينئذ بان
الغب لا يلزم ان يكون حدوثها اولا من الصفراء اذ قد يكون ابتداء حدوثها من الدم وانما
عفونة لا يحتاج في هذا الى عفونة شديدة بل يكفيه ربع عفونة لسرعة قبوله لذلك فان قيل
يلزم من هذا البتة ان يكون وجود الربع الدائرة البتة نادرا حينئذ بان السوداء قد يكثر وجودها
خارج العروق ويحتمل الاخلاط وامامتي داخل العروق فان كثرة مقدار الدم وكثرة رطوبته
مانعة من شدة الاحتراق البتة صدوث السوداء عن الاخلاط بالاحتراق انما يكون اذا كان ذلك
الاحتراق شديدا جدا وذلك مما يقل في العروق واما خارج العروق وهي الربع الدائرة فانما
يحدث بها الان ابتداء العفونة فيها قد يكون في اليوم الرابع من ابتداء النوبة الاولى وقد
من الحجابات العضلية منقسم بحسب انقسام اصناف ذلك التخليط مثل المرة الصفراء والصفراء المحترقة
والمحترقة والكائنة والدموية في الصفراء مثلا والحمى العفنة وهي التي يشتد الحرارة اولا
الاصلية وهي لا محالة تقضي رطوبتها بالتحليل وفي البدن رطوبتان احديهما من الرطوبة الاولى
هي الاخلاط الاربعة وقد ذكرناها والثانية منها فضول ومنها غير فضول والفضول مثل البلغم
والدم والمخلط وغير الفضول اثنا عشر اما اربعة اصناف الرطوبة المحصورة في اطراف العروق
الغير الثانية للاعضاء وهي رطوبة مستحالة عن الصورة المخلطية وشرعت في قبول
الصفوية وما بقيا الهيئة على الاعضاء كالطل وهذه هي الرطوبة الاولى اذا انفصلت من
العروق الى فرج الاعضاء وثالثها الغريبة العديمة الانغفاء والتشبث بالاعضاء وهي رطوبة بمنزلة

من جواهر الاعضاء لكنها لم تصلب بعد تمام النضج وبرابيها التي بها اتصال الاعضاء
وهي الرطوبة المحاصلة فيها من المادة التي تكونت منها ومن المادة الغذائية التي تمدها
والحرارة اذا تعلقت بالاعضاء لا بد من ان تفني رطوبتها فان قلت الحرارة الصنف
الاول من هذه الرطوبة وهي التي في اطراف العروق لصغار وشرعت في اضعاف الصنف الثاني
حصل هذا الصنف باسم الدين على الاطلاق وان قلت الصنف الثاني شرعت
في اضعاف الثالث حصل هذا الصنف باسم الدبول والبلغم من بقية استحالة الصنف الحرارة
الغريزية وصنف المضم وصنف الاعضاء عن جذب الغذاء والتصرف فيه وان قلت
الصنف الثالث وشرعت في اضعاف الرابع حصل باسم المفت والكل يسمى حمى المدة
لكن بما حصل كل من الفصلين الاخيرين باسم خاص حصل القسم الاول بالاسم العام وذكر الاطباء
في بيان هذا الترتيب وجها واحدا ان فضل الحرارة في الرطوبة التي في اطراف العروق الصغار
اسهل من فعلها في الرطوبة التي بها تماسك الاعضاء وثانيها ان الطبيعة تكافي عن الاشد
بالاضعف وثالثها ان الحرارة لو تعلقت اولا بالرطوبة التي بها تماسك الاعضاء لكانت حمى الدين
صنفا واحدا وقال الصفي بيان هذا ان الحرارة اذا تعلقت بالاعضاء لا بد من ان تحلل شيئا
اول فشيئا فشيئا يكون في الرطوبة الغريبة منها وهي الرطوبة التي بها الفضل اجزائها لكن كل
رطوبة انما تعرض لها الفناء اذا لم يكن لها ما يحدث بدلها والا تعرض للرطوبة المحدثة فناء الا اذا
لم يكن رطوبة اخرى تحدثها وهكذا حتى ينتهي الامر الى الرطوبة المحصورة في اطراف العروق وهي
ايضا انما تفنى بقضاء الاخلاط لكن الاخلاط لا يكمن لها ان تحدثها تماما مثل ما يحدثها كما ينبغي
اذ لست الاخلاط كلها صالحة لان تستحيل الى هذه الرطوبة بل بعضها مستعدة لان يصير
بعضها لان يعطي الاعضاء ويحفظها من التحلف بعضها لغير ذلك فلهذا لزم من فناء
الرطوبة التي في اطراف العروق فناء الاخلاط لكن الذي يلزم ذلك الفناء هو الاخلاط
الصالحة فقط واما ما يستحلل من هذه الرطوبة لان هذه الرطوبة قد تم منضمها ان يزيد من